

حديث افتراق الأمة

لشيخ الإسلام
أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية
المتوفى سنة ٧٢٨هـ

اهدنا الصراط المستقيم

اعتنى بإخراجه وتخريجه
أبو عبد العزيز
إبراهيم بن سلطان العريفان



بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد ..

هذه الرسالة الثانية ضمن الرسائل الميئية[1] من فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، فيما يتعلق بحديث افتراق الأمة، بعد استجابتها[2] لدعوة النبي ﷺ. فقد أخبر عليه الصلاة والسلام بوجود انحراف عقدي في أمته كما وُجِد في الأمم السابقة، لأسباب:

- الخلل في منهج التلقي والاستدلال، وذلك لسببين رئيسيين:
  (١) معارضة الوحي، بما يظن أنه كشوف إلهية[3].
  (٢) الخطأ في فهم الوحي، والتأويل الفاسد.
- اتباع الهوى.
- اتباع المتشابه من القرآن.
- مجالسة أهل البدع.
- البُعد عن مجالسة العلماء، وسؤال أهل العلم.

---

(١) استعنت بالله في البدء للعناية برسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، وهدفي أن أصل إلى مائة رسالة بمشيئة الله تعالى.

(٢) راجع حاشية رقم (٥).

(٣) أي: إلهامات ربانية، من الملكوت الأعلى، ومن أذواق يجدونها في نفوسهم وقلوبهم، يعتقد أصحابها أنها من عند الله، وأن الله خصهم بها من العلم اللدني.





- الانحراف في أسماء الله وصفاته.

ولا ينجو من هذا الانحراف إلا من كان على ما كان عليه رسول الله ﷺ وأصحابه رضوان الله تعالى عليهم.

وظهر سوء فهم بحديث الافتراق منذ زمن إلى زمننا هذا، فكل فرقة تتدعي أنها الناجية، ومن خالفها هي المتوعِّدة بالنار.. حتى ظن البعض أنه يستلزم تكفير الفرق المخالفة، والخلود بالنار.

فتصدى شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ببيان الحق، مستدلاً بنصوص الشرع (القرآن – السنة – الإجماع[٤]) بهذه الرسالة.

فاجتهدت في العناية على إخراج هذه الرسالة وتخريجه، وبيان معانٍ لبعض الكلمات والمصطلحات، معتمدًا بعد الله عز وجل بكتب أهل العلم.

أسأل الله أن يرحم شيخ الإسلام ابن تيمية، وأن ينفع بهذه الرسالة وغيرها، وأن يجزي كل من قرأ وأفاد واستفاد، وكل من يتواصل معي بإبداء رأي أو اقتراح أو تنبيه.

وصلى الله على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

إبراهيم بن سلطان العريفان

٠٥٦٥٦٥٤٣٢١

المنطقة الشرقية – محافظة الخبر

---

(٤) راجع حاشية رقم (١٥).



سُئِلَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ أَحْمَدُ ابْنُ تَيْمِيَّةَ - قَدَّسَ اللَّهُ رُوحَهُ:

عَنْ قَوْلِهِ ﷺ (تَفْتَرِقُ أُمَّتِي[٥] عَلَى ثَلَاثَةٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً)[٦] مَا الْفِرَقُ؟ وَمَا مُعْتَقَدُ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْ هَذِهِ الصُّنُوفِ؟

فَأَجَابَ:

الْحَمْدُ لِلَّهِ، الْحَدِيثُ صَحِيحٌ مَشْهُورٌ فِي السُّنَنِ وَالْمَسَانِدِ؛ كَسُنَنِ أَبِي دَاوُد وَالتِّرْمِذِي وَالنِّسَائِيِّ[٧] وَغَيْرِهِمْ[٨]، وَلَفْظُهُ:

---

(٥) أمة نبينا محمد ﷺ الواردة في النصوص الشرعية أمَّتان هما: أمة الدعوة وأمة الإجابة.

أمة الدعوة: جميع الثقلين الإنس والجن المبعوث إليهم ﷺ، فهم مكلفون مأمورون باتباعه، كما في قوله تعالى في سورة النحل (٣٦) ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ وفي صحيح مسلم (٢٤٠-١٥٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال (وَالَّذِي نفسي مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَهُودِيٌّ وَلَا نَصْرَانِيٌّ، ثُمَّ يَمُوتُ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ، إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ).

أمة الإجابة: هم الذين قَبِلوا دعوة النبي ﷺ وآمنوا به وصدَّقوه، كما في قوله تعالى في سورة آل عمران (١١٠) ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ وهي المقصودة في الحديث (تَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثَةٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً). والله تعالى أعلم.

(٦) أخرجه الإمام أحمد (٢/٣٣٢) وأبو داود (٤٥٩٦) والترمذي (٢٦٤٠) وابن ماجه (٣٩٩١) بروايات متقاربة.

(٧) لم أجد حديثًا في سنن النسائي عن افتراق الأمة. ولربما قصد شيخ الإسلام حديث عرفجة بن شريح الأشجعي قال: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ يَخْطُبُ النَّاسَ، فَقَالَ (إِنَّهُ سَيَكُونُ بَعْدِي هَنَاتٌ وَهَنَاتٌ، فَمَنْ رَأَيْتُمُوهُ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ، أَوْ يُرِيدُ يُفَرِّقُ أَمْرَ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ كَائِنًا مَنْ كَانَ فَاقْتُلُوهُ، فَإِنَّ يَدَ اللَّهِ عَلَى الْجَمَاعَةِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ يَرْكُضُ) حديث رقم (٤٠٢٠). والحديث في صحيح مسلم (٥٩-١٨٥٢).

(٨) رَوَوْه عن أبي هريرة وعَوْفِ بن مالك، ومعاوية، وأبي الدرداء، وابن عباس، وابن عمر، وسعد بن أبي



(افْتَرَقَتْ الْيَهُودُ عَلَى إِحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةً كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً، وَافْتَرَقَتْ النَّصَارَى عَلَى اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً، وَسَتَفْتَرِقُ هَذِهِ الْأُمَّةُ عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً)(٩).

وَفِي لَفْظٍ (عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ مِلَّةً)(١٠).

وَفِي رِوَايَةٍ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ الْفِرْقَةُ النَّاجِيَةُ(١١)؟ قَالَ (مَنْ كَانَ عَلَى مِثْلِ مَا أَنَا عَلَيْهِ الْيَوْمَ وَأَصْحَابِي)(١٢).

وَفِي رِوَايَةٍ قَالَ (هِيَ الْجَمَاعَةُ، يَدُ اللَّهِ عَلَى الْجَمَاعَةِ)(١٣).

وقاص، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وواثلة، وأبي أمامة، وغيرهم بألفاظ متقاربة.

(٩) بمثل هذه الرواية قريبًا منه أخرجه ابن ماجه (٣٩٩٢) من حديث عوف بن مالك ﷺ بلفظ (**افْتَرَقَتِ الْيَهُودُ عَلَى إِحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، فَوَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ، وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ** ...). وذكره الألباني في السلسلة الصحيحة (١٤٩٢) وقال: إسناده جيد ورجاله ثقات.

(١٠) هذه الرواية أخرجه الإمام أحمد (٤/١٠٢) وأبو داود (٤٥٩٧) من حديث معاوية بن أبي سفيان. والترمذي (٢٦٤١) من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه. قال الألباني في المشكاة (١٦٩): قوي بغيره.

(١١) الفرقة الناجية: مصطلح استنبطه العلماء من حديث افتراق الأمة، ولم ترد في حديث نبوي، ولعل شيخ الإسلام ذكر الرواية بالمعنى.

(١٢) بمثل هذه الرواية قريبًا منه أخرجه الترمذي (٢٦٤١) من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه. قال الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ مُفَسَّرٌ غَرِيبٌ، لاَ نَعْرِفُهُ مِثْلَ هَذَا إِلاَّ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

(١٣) بمثل هذه الرواية قريبًا منه أخرجه الإمام أحمد (٣/١٤٥) وابن ماجه (٣٩٩٣) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه. وكذلك من حديث عوف بن مالك رضي الله عنه عند ابن ماجه (٣٩٩٢). وجاء في حديث معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه عند أبي داود (٤٥٩٧).

لفظ (**يَدُ اللَّهِ عَلَى الْجَمَاعَةِ**) وفي رواية (**مَعَ الْجَمَاعَةِ**) جاءت مفردة في حديث أخرجه الترمذي (٢١٦٦) من حديث ابن عباس رضي الله عنه. والنسائي (٤٠٢٠) عن عرْفَجَة بن شُرَيْح الأشجعي رضي الله عنه.

وَلِهَذَا وَصَفَ الْفِرْقَةَ النَّاجِيَةَ بِأَنَّهَا أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وَهُمْ الْجُمْهُورُ الْأَكْبَرُ وَالسَّوَادُ الْأَعْظَمُ(١٤).

وَأَمَّا الْفِرَقُ الْبَاقِيَةُ فَإِنَّهُمْ أَهْلُ الشُّذُوذِ وَالتَّفَرُّقِ وَالْبِدَعِ وَالْأَهْوَاءِ، وَلَا تَبْلُغُ الْفِرْقَةُ مِنْ هَؤُلَاءِ قَرِيبًا مِنْ مَبْلَغِ الْفِرْقَةِ النَّاجِيَةِ، فَضْلًا عَنْ أَنْ تَكُونَ بِقَدْرِهَا، بَلْ قَدْ تَكُونُ الْفِرْقَةُ مِنْهَا فِي غَايَةِ الْقِلَّةِ. وَشِعَارُ هَذِهِ الْفِرَقِ مُفَارَقَةُ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْإِجْمَاعِ(١٥). فَمَنْ قَالَ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْإِجْمَاعِ كَانَ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ.

وَأَمَّا تَعْيِينُ هَذِهِ الْفِرَقِ، فَقَدْ صَنَّفَ النَّاسُ فِيهِمْ مُصَنَّفَاتٍ وَذَكَرُوهُمْ فِي كُتُبِ

---

(١٤) مفهوم السواد الأعظم قد يقصد به الأكثرية، لكن مع ذلك فإن كثيراً من المفاهيم اللغوية تحددها المفاهيم الشرعية، فالمعنى الشرعي عن السلف للسواد الأعظم: أنهم الأعظم قدراً، وهم أئمة الدين ومن تبعهم من عامة المسلمين. وهذه العبارة (السواد الأعظم) وردت في أحاديث، إلا أنها لا تصح، كما ذكر ذلك جمع من المحققين.

(١٥) الإجماع الصحيح أحد مصادر التشريع الإسلامي، فإذا ثبت الإجماع فهو حجة شرعية ملزمة، لا يجوز لأحد مخالفته. وقد دل على حجية الإجماع أدلة كثيرة من القرآن الكريم والسنة النبوية:

كقوله تعالى ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ سورة النساء، رقم الآية (١١٥). فإن الله تعالى توعد من اتبع غير سبيل المؤمنين بالعذاب؛ فدلَّ على وجوب اتباع سبيل المؤمنين، وهو ما أجمعوا عليه.

وأمر الرسول ﷺ في أكثر من حديث بملازمة جماعة المسلمين، ونهى عن مخالفتهم ومفارقتهم، كقوله ﷺ (لَيْسَ أَحَدٌ يُفَارِقُ الجَمَاعَةَ شِبْرًا فَيَمُوتُ، إِلَّا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً) أخرجه البخاري (٧١٤٣) ومسلم (١٨٤٩).

قال ابن قدامة في روضة الناظر (٣٨٧/١): وهذه الأخبار لم تزل ظاهرة مشهورة في الصحابة والتابعين، لم يدفعها أحد من السلف والخلف. وهي وإن لم تتواتر آحادها، حصل لنا بمجموعها العلم الضروري: أن النبي ﷺ عظم شأن هذه الأمة، وبين عصمتها عن الخطأ. أ.هـ

الْمَقَالَاتِ؛ لَكِنَّ الْجَزْمَ بِأَنَّ هَذِهِ الْفِرْقَةَ الْمَوْصُوفَةَ (..)[16] هِيَ إِحْدَى الثِّنْتَيْنِ وَالسَّبْعِينَ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ دَلِيلٍ، فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ الْقَوْلَ بِلَا عِلْمٍ عُمُومًا؛ وَحَرَّمَ الْقَوْلَ عَلَيْهِ بِلَا عِلْمٍ خُصُوصًا؛ فَقَالَ تَعَالَى ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾[17] وَقَالَ تَعَالَى ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ * إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾[18] وَقَالَ تَعَالَى ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْؤُولًا﴾[19].

وَأَيْضًا: فَكَثِيرٌ مِنْ النَّاسِ يُخْبِرُ عَنْ هَذِهِ الْفِرَقِ بِحُكْمِ الظَّنِّ وَالْهَوَى، فَيَجْعَلُ طَائِفَتَهُ وَالْمُنْتَسِبَةَ إِلَى مَتْبُوعِهِ الْمُوَالِيَةَ لَهُ هُمْ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ؛ وَيَجْعَلُ مَنْ خَالَفَهَا أَهْلَ الْبِدَعِ، وَهَذَا ضَلَالٌ مُبِينٌ.

فَإِنَّ أَهْلَ الْحَقِّ وَالسُّنَّةِ لَا يَكُونُ مَتْبُوعُهُمْ إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الَّذِي لَا يَنْطِقُ عَنْ الْهَوَى إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى، فَهُوَ الَّذِي يَجِبُ تَصْدِيقُهُ فِي كُلِّ مَا أَخْبَرَ؛ وَطَاعَتُهُ فِي كُلِّ مَا أَمَرَ، وَلَيْسَتْ هَذِهِ الْمَنْزِلَةُ لِغَيْرِهِ مِنْ الْأَئِمَّةِ، بَلْ كُلُّ أَحَدٍ

---

(١٦) هنا كلمة لم تظهر بالأصل.

(١٧) سورة الأعراف، رقم الآية (٣٣).

(١٨) سورة البقرة، رقم الآية (١٦٨-١٦٩).

(١٩) سورة الإسراء، رقم الآية (٣٦).



مِنَ النَّاسِ يُؤْخَذُ مِنْ قَوْلِهِ وَيُتْرَكُ إِلَّا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ[٢٠]. فَمَنْ جَعَلَ شَخْصًا مِنَ الْأَشْخَاصِ غَيْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَنْ أَحَبَّهُ وَوَافَقَهُ كَانَ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَمَنْ خَالَفَهُ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْبِدْعَةِ وَالْفُرْقَةِ - كَمَا يُوجَدُ ذَلِكَ فِي الطَّوَائِفِ مِنْ اتِّبَاعِ أَئِمَّةٍ فِي الْكَلَامِ[٢١] فِي الدِّينِ وَغَيْرِ ذَلِكَ - كَانَ مِنْ أَهْلِ الْبِدَعِ وَالضَّلَالِ وَالتَّفَرُّقِ.

وَبِهَذَا يَتَبَيَّنُ أَنَّ أَحَقَّ النَّاسِ بِأَنْ تَكُونَ هِيَ الْفِرْقَةُ النَّاجِيَةُ أَهْلُ الْحَدِيثِ وَالسُّنَّةِ؛ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ مَتْبُوعٌ يَتَعَصَّبُونَ لَهُ إِلَّا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهُم أَعْلَمُ النَّاسِ بِأَقْوَالِهِ وَأَحْوَالِهِ، وَأَعْظَمُهُمْ تَمْيِيزًا بَيْنَ صَحِيحِهَا وَسَقِيمِهَا، وَأَئِمَّتُهُمْ فُقَهَاءُ فِيهَا وَأَهْلُ مَعْرِفَةٍ بِمَعَانِيهَا وَاتِّبَاعًا لَهَا، تَصْدِيقًا وَعَمَلًا وَحُبًّا وَمُوَالَاةً لِمَنْ وَالَاهَا، وَمُعَادَاةً لِمَنْ عَادَاهَا، الَّذِينَ يَرْوُونَ الْمَقَالَاتِ الْمُجْمَلَةَ إِلَى مَا جَاءَ بِهِ مِنْ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ؛ فَلَا يُنَصِّبُونَ مَقَالَةً وَيَجْعَلُونَهَا مِنْ أُصُولِ دِينِهِمْ

---

(٢٠) المشهور أن هذه الكلمة تنسب إلى الإمام مالك رحمه الله، ولكنها قد جاءت عن غيره ممن قبله من أهل العلم. كابن عباس رضي الله عنه ومجاهد، كما ذكره البخاري في كتابه: القراءة خلف الإمام، ص:٢١٣. والبيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى (٣٠). وأخرج الطبراني في المعجم الكبير (١١٩٤١) بسنده عن عكرمة وابن عباس رضي الله عنهما، رفعه قال (لَيْسَ أَحَدٌ إِلَّا يُؤْخَذُ مِنْ قَوْلِهِ وَيَدَعُ غَيْرَ النَّبِيِّ ﷺ).

(٢١) أهل الكلام: لقب اشتهر إطلاقه على طوائف كثيرة من هذه الأمة، وضعت طرقًا عقلية ونظريات فلسفية في إثبات العقائد والرد على المخالفين فيها، وأعرضوا بها عما جاء في الكتاب والسنة، والمراد بعلم الكلام: علم يقوم على أدلة عقلية باطلة وبراهين فلسفية فاسدة في تقرير العقائد. وكان ظهور أهل الكلام في أواخر عصر التابعين بالبصرة. وقد تنوعت عبارات السلف في التحذير عن الكلام وأهله، لما يفضي إليه من الشّبهات والشّكوك. قال البغوي رحمه الله في شرح السنة (٢١٦/١): واتفق علماء السلف من أهل السنة على النهي عن الجدال والخصومات في الصفات، وعلى الزجر عن الخوض في علم الكلام، وتعلمه.



وَجُمَلِ كَلَامِهِمْ، إنْ لَمْ تَكُنْ ثَابِتَةً فِيمَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ، بَلْ يَجْعَلُونَ مَا بُعِثَ بِهِ الرَّسُولُ مِنْ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ هُوَ الْأَصْلُ الَّذِي يَعْتَقِدُونَهُ وَيَعْتَمِدُونَهُ(٢٢).

وَمَا تَنَازَعَ فِيهِ النَّاسُ مِنْ مَسَائِلِ الصِّفَاتِ وَالْقَدَرِ وَالْوَعِيدِ وَالْأَسْمَاءِ وَالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنْ الْمُنْكَرِ وَغَيْرِ ذَلِكَ يَرُدُّونَهُ إلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَيُفَسِّرُونَ الْأَلْفَاظَ الْمُجْمَلَةَ(٢٣) الَّتِي تَنَازَعَ فِيهَا أَهْلُ التَّفَرُّقِ وَالِاخْتِلَافِ؛ فَمَا كَانَ مِنْ

---

(٢٢) جاءت نصوص الشرع ببيان أن الأمة لن تضل مادام أنها متمسكة بالكتاب والسنة، كحديث الثقلين، فقد جاء بروايات مختلفة، فتارة جاء بالأمْر بالتمسُّك بالكتاب والسُّنَّة، وتارةً بالتمسُّك بالكتاب والعِترة، وتارةً أخرى بالتمسُّك بالكتاب والوصيةِ بأهلِ بيت النبيِّ ﷺ. واختلف العلماء في صحة ألفاظ الحديث، غير لفظ رواية مسلم في صحيحه (٣٦-٢٤٠٨) عن زيد بن أرقم رضي الله عنه وفيه قال رسول الله ﷺ (وَأَنَا تَارِكٌ فِيكُمْ ثَقَلَيْنِ: أَوَّلُهُمَا كِتَابُ اللهِ فِيهِ الْهُدَى وَالنُّورُ فَخُذُوا بِكِتَابِ اللهِ، وَاسْتَمْسِكُوا بِهِ) فَحَثَّ عَلَى كِتَابِ اللهِ وَرَغَّبَ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ (وَأَهْلُ بَيْتِي، أُذَكِّرُكُمُ اللهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي، أُذَكِّرُكُمُ اللهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي، أُذَكِّرُكُمُ اللهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي).

وتجدُر الإشارة إلى أنَّ الأمر بالتمسُّك بالكتاب والسُّنَّة والاعتصام بهما، من أساسيات هذا الدِّين، وقد جاء الأمرُ به في كِتاب الله تعالى، وفي الأحاديثِ الصَّحيحة، فسواء صحَّ لفظ (كتاب الله، وعِترتي) أو لفظ (كتاب الله، وسُنَّتي) أو لم يصحَّ منهما شيء، فالتمسُّك بالسُّنَّة كالتمسُّك بالقرآن، سواءً بسواء، قال الله تعالى ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ سورة الحشر، رقم الآية (٧). وحديث أنس بن مالك رضي الله عنه قوله ﷺ (فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي، فَلَيْسَ مِنِّي) أخرجه البخاريُّ (٥٠٦٣) ومسلم (٥-١٤٠١).

(٢٣) الألفاظ المجملة: تلك الألفاظ التي تحتمل حقاً وباطلاً، أو تلك الألفاظ المتنازع فيها لاشتمالها على حق وباطل. وهي ما لم يرد نفيه ولا إثباته في نصوص الشرع، مما تنازع الناس فيه، كالجسم والحيز والجهة والحركة، ونحو ذلك من الألفاظ المحدثة المجملة.

قال شيخ الإسلام رحمه الله في كتاب درء تعارض العقل والنقل (٣١٣/١٠): فاللفظ الوارد في ذلك إن لم يعرف معناه لم يعرف ما أرادوا، ولهذا كان الواجب أن كل لفظ جاء في كلام المعصوم وجب علينا التصديق به، وإن لم يعرف معناه. وما جاء في كلام غير المعصوم لم يجب علينا إثباته ولا نفيه حتى يعرف معناه. فإن



مَعَانِيهَا مُوَافِقًا لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ أَثْبَتُوهُ؛ وَمَا كَانَ مِنْهَا مُخَالِفًا لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ أَبْطَلُوهُ. وَلَا يَتَّبِعُونَ الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ، فَإِنَّ اتِّبَاعَ الظَّنِّ جَهْلٌ، وَاتِّبَاعَ هَوَى النَّفْسِ بِغَيْرِ هُدًى مِنْ اللَّهِ ظُلْمٌ.

وَجِمَاعُ الشَّرِّ الْجَهْلُ وَالظُّلْمُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾[٢٤] إلَى آخِرِ السُّورَةِ[٢٥]. وَذَكَرَ التَّوْبَةَ لِعِلْمِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنَّهُ لَا بُدَّ لِكُلِّ إنْسَانٍ مِنْ أَنْ يَكُونَ فِيهِ جَهْلٌ وَظُلْمٌ، ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ، فَلَا يَزَالُ الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ دَائِمًا يَتَبَيَّنُ لَهُ مِنْ الْحَقِّ مَا كَانَ جَاهِلًا بِهِ، وَيَرْجِعُ عَنْ عَمَلٍ كَانَ ظَالِمًا فِيهِ.

وَأَدْنَاهُ ظُلْمُهُ لِنَفْسِهِ كَمَا قَالَ تَعَالَى ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾[٢٦] وَقَالَ تَعَالَى ﴿هُوَ الَّذِي يُنَزِّلُ عَلَى عَبْدِهِ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لِيُخْرِجَكُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾[٢٧] وَقَالَ تَعَالَى ﴿الر، كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾[٢٨].

كان مما أثبته المعصوم أثبتناه، وإن كان مما نفاه نفيناه. أ.هـ

(٢٤) سورة الأحزاب، رقم الآية (٧٢).

(٢٥) قال الله تعالى في آخر سورة الأحزاب، رقم الآية (٧٢-٧٣) ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا * لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾.

(٢٦) سورة البقرة، رقم الآية (٢٥٧).

(٢٧) سورة الحديد، رقم الآية (٩).

(٢٨) سورة إبراهيم، رقم الآية (١).



وَمِمَّا يَنْبَغِي أَيْضًا أَنْ يُعْرَفَ أَنَّ الطَّوَائِفَ الْمُنْتَسِبَةَ إِلَى مَتْبُوعِينَ فِي أُصُولِ الدِّينِ وَالْكَلَامِ عَلَى دَرَجَاتٍ، مِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ قَدْ خَالَفَ السُّنَّةَ فِي أُصُولٍ عَظِيمَةٍ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِنَّمَا خَالَفَ السُّنَّةَ فِي أُمُورٍ دَقِيقَةٍ.

وَمَنْ يَكُونُ قَدْ رَدَّ عَلَى غَيْرِهِ مِنَ الطَّوَائِفِ الَّذِينَ هُمْ أَبْعَدُ عَنِ السُّنَّةِ مِنْهُ؛ فَيَكُونُ مَحْمُودًا فِيمَا رَدَّهُ مِنَ الْبَاطِلِ وَقَالَهُ مِنَ الْحَقِّ؛ لَكِنْ يَكُونُ قَدْ جَاوَزَ الْعَدْلَ فِي رَدِّهِ، بِحَيْثُ جَحَدَ بَعْضَ الْحَقِّ وَقَالَ بَعْضَ الْبَاطِلِ، فَيَكُونُ قَدْ رَدَّ بِدْعَةً كَبِيرَةً بِبِدْعَةٍ أَخَفَّ مِنْهَا؛ وَرَدَّ بِالْبَاطِلِ بَاطِلًا بِبَاطِلٍ أَخَفَّ مِنْهُ، وَهَذِهِ حَالُ أَكْثَرِ أَهْلِ الْكَلَامِ الْمُنْتَسِبِينَ إِلَى السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ.

وَمِثْلُ هَؤُلَاءِ إِذَا لَمْ يَجْعَلُوا مَا ابْتَدَعُوهُ قَوْلًا يُفَارِقُونَ بِهِ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ؛ يُوَالُونَ عَلَيْهِ وَيُعَادُونَ؛ كَانَ مِنْ نَوْعِ الْخَطَأِ. وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَغْفِرُ لِلْمُؤْمِنِينَ خَطَأَهُمْ فِي مِثْلِ ذَلِكَ.

وَلِهَذَا وَقَعَ فِي مِثْلِ هَذَا كَثِيرٌ مِنْ سَلَفِ الْأُمَّةِ وَأَئِمَّتِهَا. لَهُمْ مَقَالَاتٌ قَالُوهَا بِاجْتِهَادٍ وَهِيَ تُخَالِفُ مَا ثَبَتَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ؛ بِخِلَافِ مَنْ وَالَى مُوَافِقَهُ وَعَادَى مُخَالِفَهُ وَفَرَّقَ بَيْنَ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ وَكَفَّرَ وَفَسَّقَ مُخَالِفَهُ دُونَ مُوَافِقِهِ فِي مَسَائِلِ الْآرَاءِ وَالِاجْتِهَادَاتِ؛ وَاسْتَحَلَّ قِتَالَ مُخَالِفِهِ دُونَ مُوَافِقِهِ، فَهَؤُلَاءِ مِنْ أَهْلِ التَّفَرُّقِ وَالِاخْتِلَافَاتِ.

وَلِهَذَا كَانَ أَوَّلَ مَنْ فَارَقَ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ مِنْ أَهْلِ الْبِدَعِ الْخَوَارِجُ(٢٩)

---

(٢٩) الخوارج مفردها خارجيٌّ، نسبة لكلمة (خروج). وقد عرَّف الشهرستاني في الملل والنِّحل (١/١١٤) الخوارج بتعريف عام؛ حيث قال: كل من خرج على الإمام الحق الذي اتفقت الجماعة عليه يسمى خارجيًا،



الْمَارِقُونَ[٣٠]. وَقَدْ صَحَّ الْحَدِيثُ فِي الْخَوَارِجِ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ عَشَرَةِ أَوْجُهٍ خَرَّجَهَا مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ؛ وَخَرَّجَ الْبُخَارِيُّ مِنْهَا غَيْرَ وَجْهٍ.

وَقَدْ قَاتَلَهُمْ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَلَمْ يَخْتَلِفُوا فِي قِتَالِهِمْ كَمَا اخْتَلَفُوا فِي قِتَالِ الْفِتْنَةِ يَوْمَ الْجَمَلِ[٣١] وصفين[٣٢]، إذْ كَانُوا فِي ذَلِكَ ثَلَاثَةَ أَصْنَافٍ: صِنْفٌ قَاتَلُوا مَعَ هَؤُلَاءِ؛ وَصِنْفٌ قَاتَلُوا مَعَ هَؤُلَاءِ؛ وَصِنْفٌ أَمْسَكُوا عَنْ الْقِتَالِ وَقَعَدُوا[٣٣]. وَجَاءَتْ النُّصُوصُ بِتَرْجِيحِ

سواء كان الخروج في أيام الصحابة على الأئمة الراشدين؛ أو كان بعدهم على التابعين بإحسان، والأئمة في كل زمان.أ.هـ. وسُمِّيت هذه الفرقة الضالة بالخوارج؛ لخروجهم على الإمام علي رضي الله عنه بعد قصة التحكيم المشهورة.

(٣٠) وصفٌ لهذه الفرقة، مأخوذ من حديث النبي ﷺ (**يَمْرُقُونَ مِنْ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنْ الرَّمْيَةِ، ثُمَّ لَا يَعُودُونَ فِيهِ حَتَّى يَعُودَ السَّهْمُ إِلَى فُوقِهِ**) أي: يخرجون من ملة الإسلام سريعًا، ولا يتعلَّقون منه بشيء، مثلَ السهم القوي السريع الذي يخترق الهدف المرميّ إليه، وينفذُ في الصيد، ومن قوَّته وسرعته يدخل من جهة، ويخرج من الجهة المقابلة، ولا يكون فيه أثرٌ من دم أو لحم، ثم إنهم لا يرجعون إلى الدين، كما لا يرجع السهم إلى موضعه من القوْس.

(٣١) موقعة الجمل: هي معركة وقعت في البصرة عام٣٦هـ، بين قوات علي بن أبي طالب، والجيش الذي يقوده طلحة بن عبيد الله والزبير بن العوام، بالإضافة إلى عائشة رضي الله عنها، التي قيل أنها ذهبت مع جيش المدينة في هودج من حديد على ظهر جمل، وسميت المعركة بالجمل نسبة إلى ذلك الجمل.

(٣٢) موقعة صفين: هي معركةٌ وقعت في منطقة تُعرف حالياً بالحدود السورية العراقية، بين جيش الخليفة الرابع علي بن أبي طالب، وجيش الصحابي معاوية بن أبي سفيان، في شهر صفر سنة ٣٧هـ.

(٣٣) قال رسول الله ﷺ في وصيته لأبي ذر رضي الله عنه (**يَا أَبَا ذَرٍّ، أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، يَعْنِي حَتَّى تَغْرَقَ حِجَارَةُ الزَّيْتِ مِنَ الدِّمَاءِ، كَيْفَ تَصْنَعُ؟**) قَالَ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ (**اقْعُدْ فِي بَيْتِكَ، وَأَغْلِقْ عَلَيْكَ بَابَكَ**) أخرجه الإمام أحمد (١٤٩/٥) وأبو داود (٤٢٦١) وابن ماجه (٣٩٥٨) وذكره الألباني في صحيح الجامع (٧٨١٩).

هَذِهِ الْحَالِ(٣٤).

فَالْخَوَارِجُ لَمَّا فَارَقُوا جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَكَفَّرُوهُمْ وَاسْتَحَلُّوا قِتَالَهُمْ، جَاءَتْ السُّنَّةُ بِمَا جَاءَ فِيهِمْ؛ كَقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ (يُحَقِّرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ، وَقِرَاءَتَهُ مَعَ قِرَاءَتِهِمْ، يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ(٣٥)،

---

(٣٤) جاء في حديث أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ (سَتَكُونُ فِتَنٌ القَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ القَائِمِ، وَالقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ المَاشِي، وَالمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، وَمَنْ يُشْرِفْ لَهَا تَسْتَشْرِفْهُ، وَمَنْ وَجَدَ مَلْجَأً أَوْ مَعَاذًا فَلْيَعُذْ بِهِ) أخرجه البخاري (٣٦٠١) ومسلم (١٠-٢٨٨٦).

وروى البخاري (٢٧٠٤): عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: سَمِعْتُ الحَسَنَ يَقُولُ: اسْتَقْبَلَ وَاللَّهِ الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ مُعَاوِيَةَ بِكَتَائِبَ أَمْثَالِ الجِبَالِ، فَقَالَ عَمْرُو بْنُ العَاصِ: إِنِّي لَأَرَى كَتَائِبَ لاَ تُوَلِّي حَتَّى تَقْتُلَ أَقْرَانَهَا، فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ - وَكَانَ وَاللَّهِ خَيْرَ الرَّجُلَيْنِ -: أَيْ عَمْرُو! إِنْ قَتَلَ هَؤُلاَءِ هَؤُلاَءِ، وَهَؤُلاَءِ هَؤُلاَءِ مَنْ لِي بِأُمُورِ النَّاسِ، مَنْ لِي بِنِسَائِهِمْ، مَنْ لِي بِضَيْعَتِهِمْ! فَبَعَثَ إِلَيْهِ رَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ: عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ سَمُرَةَ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرِ بْنِ كُرَيْزٍ، فَقَالَ: اذْهَبَا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ فَاعْرِضَا عَلَيْهِ، وَقُولاَ لَهُ، وَاطْلُبَا إِلَيْهِ. فَأَتَيَاهُ، فَدَخَلاَ عَلَيْهِ فَتَكَلَّمَا، وَقَالاَ لَهُ، فَطَلَبَا إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُمَا الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ: إِنَّا بَنُو عَبْدِ المُطَّلِبِ قَدْ أَصَبْنَا مِنْ هَذَا المَالِ، وَإِنَّ هَذِهِ الأُمَّةَ قَدْ عَاثَتْ فِي دِمَائِهَا. قَالاَ: فَإِنَّهُ يَعْرِضُ عَلَيْكَ كَذَا وَكَذَا، وَيَطْلُبُ إِلَيْكَ وَيَسْأَلُكَ. قَالَ: فَمَنْ لِي بِهَذَا؟ قَالاَ: نَحْنُ لَكَ بِهِ. فَمَا سَأَلَهُمَا شَيْئًا إِلَّا قَالاَ: نَحْنُ لَكَ بِهِ، فَصَالَحَهُ، فَقَالَ الحَسَنُ: وَلَقَدْ سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَةَ يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى المِنْبَرِ - وَالحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ إِلَى جَنْبِهِ -، وَهُوَ يُقْبِلُ عَلَى النَّاسِ مَرَّةً، وَعَلَيْهِ أُخْرَى وَيَقُولُ (إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ المُسْلِمِينَ).

وفي هذا منقبة للحسن بن علي ﷺ، فإنه ترك الملك لا لقلة، ولا لذلة، ولا لعلة، بل لرغبته فيما عند الله، لما رآه من حقن دماء المسلمين، فراعى أمر الدين ومصلحة الأمة. وفيه فضيلة الإصلاح بين الناس، ولا سيما في حقن دماء المسلمين. وفيه استدلال على تصويب رأي من قعد عن القتال مع معاوية وعلي رضي الله عنهما، وإن كان علي ﷺ أحق بالخلافة وأقرب إلى الحق، وهو قول سعد بن أبي وقاص وابن عمر ومحمد بن مسلمة وسائر من اعتزل تلك الحروب. انظر: فتح الباري لابن حجر (٦٦/١٣-٦٨) بتصرف.

(٣٥) قال ابن حجر رحمه الله في الفتح (٢٨٣/١٢): كان يقال لهم القراء، لشدة اجتهادهم في التلاوة والعبادة، إلا أنهم كانوا يتأوّلون القرآن على غير المراد منه، ويستبدون برأيهم، ويتنطعون في الزهد والخشوع،



يَمْرُقُونَ مِنْ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنْ الرَّمْيَةِ، أَيْنَمَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ، فَإِنَّ فِي قَتْلِهِمْ أَجْرًا عِنْدَ اللَّهِ لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)(٣٦).

وَقَدْ كَانَ أَوَّلُهُمْ خَرَجَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا رَأَى قِسْمَةَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: يَا مُحَمَّدُ! اعْدِلْ، فَإِنَّك لَمْ تَعْدِلْ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ (لَقَدْ خِبْتَ وَخَسِرْتَ إنْ لَمْ أَعْدِلْ)(٣٧) فَقَالَ لَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ: دَعْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَضْرِبْ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ، فَقَالَ (إنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ ضئضئ(٣٨) هَذَا أَقْوَامٌ يُحَقِّرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ وَقِرَاءَتَهُ مَعَ قِرَاءَتِهِمْ) الْحَدِيثَ(٣٩). فَكَانَ مَبْدَأُ الْبِدَعِ هُوَ الطَّعْنَ فِي السُّنَّةِ بِالظَّنِّ وَالْهَوَى؛ كَمَا طَعَنَ إبْلِيسُ فِي أَمْرِ رَبِّهِ بِرَأْيِهِ وَهَوَاهُ.

وَأَمَّا تَعْيِينُ الْفِرَقِ الْهَالِكَةِ فَأَقْدَمُ مَنْ بَلَغَنَا أَنَّهُ تَكَلَّمَ فِي تَضْلِيلِهِمْ يُوسُفُ بْنُ أَسْبَاطٍ ثُمَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ وَهُمَا إمَامَانِ جَلِيلَانِ مِنْ أَجِلَّاءِ أَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ

وغير ذلك.أ.هـ. وقال النووي رحمه الله في شرح صحيح مسلم (٦/١٠٥): معناه أن قوماً ليس حظهم من القرآن إلا مروره على اللسان، فلا يجاوز تراقيهم ليصل قلوبهم، وليس ذلك هو المطلوب، بل المطلوب تعقله وتدبره بوقوعه في القلب.

(٣٦) أخرجه البخاري (٣٦١٠) ومسلم (١٤٨-١٠٦٤) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٣٧) أخرجه البخاري (٣٦١٠) ومسلم (١٤٢-١٠٦٣) واللفظ له من حديث جابر بن عبدالله رضي الله عنه.

(٣٨) أي: من نسله وعقبه. والمقصود: الإخبار بأنه يأتي من جنس هذا الرجل الضال، قوم يسلكون مسلكه.

(٣٩) أخرجه البخاري (٣٣٤٤) ومسلم (١٤٦-١٠٦٤).



قَالَا[٤٠]: أُصُولُ الْبِدَعِ أَرْبَعَةٌ: الرَّوَافِضُ[٤١] وَالْخَوَارِجُ وَالْقَدَرِيَّةُ[٤٢] وَالْمُرْجِئَةُ[٤٣]. فَقِيلَ لِابْنِ الْمُبَارَكِ: وَالْجَهْمِيَّة[٤٤]؟ فَأَجَابَ: بِأَنَّ أُولَئِكَ لَيْسُوا مِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ[٤٥]. وَكَانَ يَقُولُ: إِنَّا لَنَحْكِي كَلَامَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَلَا نَسْتَطِيعُ أَنْ

---

(٤٠) ذكره أبو بكر الآجري في كتاب الشريعة (٢٠) وابن بطة في الإبانة الكبرى (٢٧٦) بسندهما عن يوسف بن أسباط رحمه الله.

(٤١) الروافض مفردها رافضي، من الرفض وهو في اللغة بمعنى الترك. ويطلق على تلك الطائفة ذات الأفكار والآراء الاعتقادية الذين رفضوا خلافة الشيخين وأكثر الصحابة، وزعموا أن الخلافة في علي وذريته من بعده بنص من النبي ﷺ وأن خلافة غيرهم باطلة.

(٤٢) القدرية تطلق على كل من يزعم أنه قدَّر فعله بنفسه، أي خلقه وأوجده استقلالاً. أول من قال بالقدر هو معبد الجهني البصري في أواخر عهد الصحابة. وهي فرقة كلامية تعدّ من أول الفرق الإسلامية المخالفة، ظهرت في بداية عهد الخليفة عمر بن عبد العزيز، وهو مفهوم يرى أن الله لا يعلم شيئًا إلا بعد وقوعه وإن الأحداث بمشيئة البشر وليست بمشيئة الله، وتقول: لا قدر والأمر أنف أي مستأنف، وهو نفي لعلم الله السابق.

(٤٣) المرجئة في اللغة من الإرجاء بمعنى التأخير والإمهال، كما في الآية ﴿قَالُوا أَرْجِهِ وَأَخَاهُ وَابْعَثْ فِي الْمَدَائِنِ حَاشِرِينَ﴾ أي: أمهله. وكانت المرجئة في آخر القرن الأول تطلق على فئتين، كما قال ابن عيينة رحمه الله: الْإِرْجَاءُ عَلَى وَجْهَيْنِ: قَوْمٌ أَرْجَوْا أَمْرَ عَلِيٍّ وَعُثْمَانَ، فَقَدْ مَضَى أُولَئِكَ. فأمَّا المرجئة اليوم فهم قوم يقولون: الإيمان قولٌ بلا عمل. فاستقر المعنى الاصطلاحي للمرجئة عند السلف على المعنى الثاني، وهو القول بأن الإيمان قول بلا عمل، أي إخراج الأعمال من مسمى الإيمان، وأن الإيمان لا يزيد ولا ينقص.

(٤٤) الجَهْمِيَّةُ: طائفة من الطوائف الضالة، سموا بذلك؛ لاتباعهم رجلاً اسمه: الجَهْم بن صفوان الترمذي. ظهرت في العراق في القرن الثاني الهجري. ينكرون جميع أسماء الله وصفاته، ويعتقدون أن الإيمان هو مجرّد المعرفة، وأن القرآن مخلوق، والقول بفناء الجنة والنار وعدم بقائهما، وأن المخلوق لا إرادة له ولا اختيار في أفعاله؛ بل هو مجبور على كل أفعاله. وغير ذلك.

(٤٥) ذكره بدر الدين البعلي في كتاب مختصر الفتاوى المصرية (٢/٤٧٧).



نَحْكِي كَلَامَ الْجَهْمِيَّةِ(٤٦).

وَهَذَا الَّذِي قَالَهُ اتَّبَعَهُ عَلَيْهِ طَائِفَةٌ مِنْ الْعُلَمَاءِ مِنْ أَصْحَابِ أَحْمَدَ وَغَيْرِهِمْ قَالُوا: إنَّ الْجَهْمِيَّةَ كُفَّارٌ فَلَا يَدْخُلُونَ فِي الِاثْنَتَيْنِ وَالسَّبْعِينَ فِرْقَةً كَمَا لَا يَدْخُلُ فِيهِمْ - الْمُنَافِقُونَ الَّذِينَ يُبْطِنُونَ الْكُفْرَ وَيُظْهِرُونَ الْإِسْلَامَ وَهُمْ الزَّنَادِقَةُ(٤٧).

وَقَالَ آخَرُونَ مِنْ أَصْحَابِ أَحْمَدَ وَغَيْرِهِمْ: بَلْ الْجَهْمِيَّة دَاخِلُونَ فِي الِاثْنَتَيْنِ وَالسَّبْعِينَ فِرْقَةً وَجَعَلُوا أُصُولَ الْبِدَعِ خَمْسَةً.

فَعَلَى قَوْلِ هَؤُلَاءِ يَكُونُ كُلُّ طَائِفَةٍ مِنْ الْمُبْتَدِعَةِ الْخَمْسَةِ اثْنَا عَشَرَ فِرْقَةً، وَعَلَى قَوْلِ الْأَوَّلِينَ يَكُونُ كُلُّ طَائِفَةٍ مِنْ الْمُبْتَدِعَةِ الْأَرْبَعَةِ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ فِرْقَةً.

وَهَذَا يُبْنَى عَلَى أَصْلٍ آخَرَ وَهُوَ تَكْفِيرُ أَهْلِ الْبِدَعِ، فَمَنْ أَخْرَجَ الْجَهْمِيَّةَ مِنْهُمْ لَمْ يُكَفِّرْهُمْ، فَإِنَّهُ لَا يُكَفِّرُ سَائِرَ أَهْلِ الْبِدَعِ، بَلْ يَجْعَلُهُمْ مِنْ أَهْلِ الْوَعِيدِ بِمَنْزِلَةِ الْفُسَّاقِ وَالْعُصَاةِ، وَيَجْعَلُ قَوْلَهُ (هُمْ فِي النَّارِ) مِثْلُ مَا جَاءَ فِي سَائِرِ الذُّنُوبِ مِثْلَ أَكْلِ مَالِ الْيَتِيمِ وَغَيْرِهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا﴾(٤٨).

---

(٤٦) ذكره عبدالله بن الإمام أحمد في كتاب السنة (٢١٦) وأبو بكر الخلال في كتاب السنة (١٦٨٥) وأبو بكر الآجري في كتاب الشريعة (٥٧٩).

(٤٧) قال ابن حجر في الفتح (١٢/٢٧٠): جمع زنديق بكسر أوله وسكون ثانيه، قال أبو حاتم السجستاني وغيره: الزنديق فارسي معرب أصله زنده كرداي، يقول بدوام الدهر، لأن زنده الحياة وكرد العمل. ويطلق على من يكون دقيق النظر في الأمور. وقال ثعلب: ليس في كلام العرب زنديق، وإنما قالوا زندقي لمن يكون شديد التحيل. وإذا أرادوا ما تريد العامة قالوا مُلحِد ودَهْري بفتح الدال أي: يقول بدوام الدهر، وإذا قالوها بالضم أرادوا كبر السن.

(٤٨) سورة النساء، رقم الآية (١٠).



وَمَنْ أَدْخَلَهُمْ فِيهِمْ فَهُمْ عَلَى قَوْلَيْنِ:

مِنْهُمْ مَنْ يُكَفِّرُهُمْ كُلُّهُمْ، وَهَذَا إِنَّمَا قَالَهُ بَعْضُ الْمُسْتَأْخِرِينَ الْمُنْتَسِبِينَ إِلَى الْأَئِمَّةِ أَوْ الْمُتَكَلِّمِينَ.

وَأَمَّا السَّلَفُ وَالْأَئِمَّةُ فَلَمْ يَتَنَازَعُوا فِي عَدَمِ تَكْفِيرِ الْمُرْجِئَةِ وَالشِّيعَةِ الْمُفَضِّلَةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَلَمْ تَخْتَلِفْ نُصُوصُ أَحْمَدَ فِي أَنَّهُ لَا يُكَفِّرُ هَؤُلَاءِ(٤٩). وَإِنْ كَانَ مِنْ أَصْحَابِهِ مَنْ حَكَى فِي تَكْفِيرِ جَمِيعِ أَهْلِ الْبِدَعِ – مِنْ هَؤُلَاءِ وَغَيْرِهِمْ – خِلَافًا عَنْهُ أَوْ فِي مَذْهَبِهِ، حَتَّى أَطْلَقَ بَعْضُهُمْ تَخْلِيدَ هَؤُلَاءِ وَغَيْرِهِمْ، وَهَذَا غَلَطٌ عَلَى مَذْهَبِهِ وَعَلَى الشَّرِيعَةِ.

وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يُكَفِّرْ أَحَدًا مِنْ هَؤُلَاءِ إِلْحَاقًا لِأَهْلِ الْبِدَعِ بِأَهْلِ الْمَعَاصِي، قَالُوا: فَكَمَا أَنَّ مِنْ أُصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ أَنَّهُمْ لَا يُكَفِّرُونَ أَحَدًا بِذَنْبٍ فَكَذَلِكَ لَا يُكَفِّرُونَ أَحَدًا بِبِدْعَةٍ.

---

(٤٩) أما المرجئة: فالمقصود غير الغلاة منهم؛ الذين يقولون: لا يدخل العمل في الإيمان، لكنهم يرون أن الأعمال ثمرات للإيمان، وأنه يجب على الإنسان أن يأتي بالعمل، وأنه يثاب ويعاقب على العمل، لكنهم لا يدخلونه في الإيمان، فهؤلاء يقال لهم: مرجئة أهل السنة أو مرجئة الحنفية. بخلاف المرجئة الغلاة –وهم الجهمية– يقولون: إن الإيمان هو المعرفة في القلب فقط، فهؤلاء يدخلون في التكفير في العموم.

وأما الشيعة: الذين ليس فيهم من التشيع إلا تفضيل علي على أبي بكر، هؤلاء أيضاً لم يكفرهم السلف، ولم يخرجوهم من الملة في الجملة.

فهناك مراتب عند الإمام أحمد في هؤلاء؛ حيث صنفهم إلى قوم لم يتردد في أنهم يكفرون، وقوم لم يتردد في أنهم لا يكفرون، وقوم توقف في أمرهم، أو وردت عنه روايات متعارضة بشأنهم، وهذا من عدل أهل السنة والجماعة؛ حيث إنهم لا يعممون الأحكام على الناس، وإنما كل بحسبه، وهذا من الميزان الذي أمر الله تعالى به.



وَالْمَأْثُور عَنْ السَّلَفِ وَالْأَئِمَّةِ إطْلَاقُ أَقْوَالٍ بِتَكْفِيرِ الْجَهْمِيَّة الْمَحْضَةِ(٥٠) الَّذِينَ يُنْكِرُونَ الصِّفَاتِ، وَحَقِيقَةُ قَوْلِهِمْ: أَنَّ اللَّهَ لَا يَتَكَلَّمُ وَلَا يُرَى؛ وَلَا يُبَايِنُ الْخَلْقَ؛ وَلَا لَهُ عِلْمٌ وَلَا قُدْرَةٌ، وَلَا سَمْعٌ وَلَا بَصَرٌ وَلَا حَيَاةٌ، بَلْ الْقُرْآنُ مَخْلُوقٌ، وَأَهْلُ الْجَنَّةِ لَا يَرَوْنَهُ كَمَا لَا يَرَاهُ أَهْلُ النَّارِ، وَأَمْثَالُ هَذِهِ الْمَقَالَاتِ.

وَأَمَّا الْخَوَارِجُ وَالرَّوَافِضُ فَفِي تَكْفِيرِهِمْ نِزَاعٌ وَتَرَدُّدٌ عَنْ أَحْمَدَ وَغَيْرِهِ.

وَأَمَّا الْقَدَرِيَّةُ الَّذِينَ يَنْفُونَ الْكِتَابَةَ وَالْعِلْمَ فَكَفَّرُوهُمْ، وَلَمْ يُكَفِّرُوا مَنْ أَثْبَتَ الْعِلْمَ وَلَمْ يُثْبِتْ خَلْقَ الْأَفْعَالِ.

وَفَصْلُ الْخِطَابِ فِي هَذَا الْبَابِ بِذِكْرِ أَصْلَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ الْكَافِرَ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ لَا يَكُونُ إلَّا مُنَافِقًا، فَإِنَّ اللَّهَ مُنْذُ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ وَهَاجَرَ إلَى الْمَدِينَةِ، صَارَ النَّاسُ ثَلَاثَةَ أَصْنَافٍ: مُؤْمِنٌ بِهِ، وَكَافِرٌ بِهِ مُظْهِرٌ الْكُفْرَ، وَمُنَافِقٌ مُسْتَخْفٍ بِالْكُفْرِ. وَلِهَذَا ذَكَرَ اللَّهُ هَذِهِ الْأَصْنَافَ الثَّلَاثَةَ فِي أَوَّلِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، ذَكَرَ أَرْبَعَ آيَاتٍ فِي نَعْتِ الْمُؤْمِنِينَ؛ وَآيَتَيْنِ فِي الْكُفَّارِ؛ وَبِضْعَ عَشَرَ آيَةً فِي الْمُنَافِقِينَ.

وَقَدْ ذَكَرَ اللَّهُ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ مِنْ الْقُرْآنِ كَقَوْلِهِ ﴿وَلَا تُطِعِ

---

(٥٠) قسم العلماء الجهمية إلى ثلاث درجات:

- الجهمية الغلاة: وهم الذين أنكروا أسماء الله وصفاته، وهي المرادة عند إطلاق لفظ الجهمية
- الجهمية المعتزلة الذين يُنكرون صفات الله كلها، وأثبتوا الأسماء.
- الجهمية الأشاعرة والماتريدية الذين يُثبتون بعض الصفات وينكرون بعضها.



الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ﴾[٥١] وَقَوْلِهِ ﴿إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾[٥٢] وَقَوْلِهِ ﴿فَالْيَوْمَ لَا يُؤْخَذُ مِنْكُمْ فِدْيَةٌ وَلَا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾[٥٣] وَعَطَفَهُمْ عَلَى الْكُفَّارِ لِيُمَيِّزَهُمْ عَنْهُمْ بِإِظْهَارِ الْإِسْلَامِ، وَإِلَّا فَهُمْ فِي الْبَاطِنِ شَرٌّ مِنْ الْكُفَّارِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾[٥٤] وَكَمَا قَالَ ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾[٥٥] وَكَمَا قَالَ ﴿قُلْ أَنْفِقُوا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا لَنْ يُتَقَبَّلَ مِنْكُمْ إِنَّكُمْ كُنْتُمْ قَوْمًا فَاسِقِينَ * وَمَا مَنَعَهُمْ أَنْ تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَاتُهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَى وَلَا يُنْفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَارِهُونَ﴾[٥٦].

وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَأَهْلُ الْبِدَعِ فِيهِمْ الْمُنَافِقُ الزِّنْدِيقُ فَهَذَا كَافِرٌ، وَيَكْثُرُ مِثْلُ هَذَا فِي الرَّافِضَةِ وَالْجَهْمِيَّة، فَإِنَّ رُؤَسَاءَهُمْ كَانُوا مُنَافِقِينَ زَنَادِقَةً. وَأَوَّلُ مَنْ ابْتَدَعَ الرَّفْضَ كَانَ مُنَافِقًا. وَكَذَلِكَ التَّجَهُّمُ فَإِنَّ أَصْلَهُ زَنْدَقَةٌ وَنِفَاقٌ. وَلِهَذَا

---

(٥١) سورة الأحزاب، رقم الآية (٤٨).

(٥٢) سورة النساء، رقم الآية (١٤٠).

(٥٣) سورة الحديد، رقم الآية (١٥)

(٥٤) سورة النساء، رقم الآية (١٤٥).

(٥٥) سورة التوبة، رقم الآية (٨٤).

(٥٦) سورة التوبة، رقم الآية (٥٣-٥٤).

كَانَ الزَّنَادِقَةُ الْمُنَافِقُونَ مِنَ الْقَرَامِطَةِ(٥٧) الْبَاطِنِيَّةِ(٥٨) الْمُتَفَلْسِفَةِ(٥٩) وَأَمْثَالِهِمْ يَمِيلُونَ إِلَى الرَّافِضَةِ وَالْجَهْمِيَّة لِقُرْبِهِمْ مِنْهُمْ.

وَمِنْ أَهْلِ الْبِدَعِ مَنْ يَكُونُ فِيهِ إِيمَانٌ بَاطِنًا وَظَاهِرًا، لَكِنْ فِيهِ جَهْلٌ وَظُلْمٌ حَتَّى أَخْطَأَ مَا أَخْطَأَ مِنْ السُّنَّةِ؛ فَهَذَا لَيْسَ بِكَافِرِ وَلَا مُنَافِقٍ، ثُمَّ قَدْ يَكُونُ مِنْهُ عُدْوَانٌ وَظُلْمٌ يَكُونُ بِهِ فَاسِقًا أَوْ عَاصِيًا؛ وَقَدْ يَكُونُ مُخْطِئًا مُتَأَوِّلًا مَغْفُورًا لَهُ خَطَؤُهُ؛ وَقَدْ يَكُونُ مَعَ ذَلِكَ مَعَهُ مِنْ الْإِيمَانِ وَالتَّقْوَى مَا يَكُونُ مَعَهُ مِنْ وِلَايَةِ اللَّهِ بِقَدْرِ إِيمَانِهِ وَتَقْوَاهُ، فَهَذَا أَحَدُ الْأَصْلَيْنِ.

وَالْأَصْلُ الثَّانِي: أَنَّ الْمَقَالَةَ تَكُونُ كُفْرًا، كَجَحْدِ وُجُوبِ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَالصِّيَامِ وَالْحَجِّ، وَتَحْلِيلِ الزِّنَا وَالْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ، وَنِكَاحِ ذَوَاتِ الْمَحَارِمِ. ثُمَّ الْقَائِلُ بِهَا قَدْ يَكُونُ بِحَيْثُ لَمْ يَبْلُغْهُ الْخِطَابُ، وَكَذَا لَا يُكَفَّرُ بِهِ جَاحِدُهُ كَمَنْ هُوَ حَدِيثُ عَهْدٍ بِالْإِسْلَامِ(٦٠)، أَوْ نَشَأَ بِبَادِيَةٍ بَعِيدَةٍ لَمْ تَبْلُغْهُ شَرَائِعُ الْإِسْلَامِ،

---

(٥٧) القرامطة حركة باطنية هدامة، تنتسب إلى شخص اسمه حمدان بن الأشعث، ويلقب بقرمط لقصر قامته وساقيه، وهو من خوزستان في الأهواز ثم رحل إلى الكوفة. وقد اعتمدت هذه الحركة التنظيم السري العسكري، وكان ظاهرها التشيع لآل البيت والانتساب إلى محمد بن إسماعيل بن جعفر الصادق، وحقيقتها الإلحاد والإباحية وهدم الأخلاق، والقضاء على الدولة الإسلامية.

(٥٨) الباطنية وصف يطلق على من يعتقد أن النصوص الدينية لها معنيان: أحدهما ظاهر يفهمه الناس بواسطة اللغة، وبمعرفة أساليب الكلام، والثاني باطن لا يدركه إلا الذين اختصهم الله بهذه المعرفة، وهم يَصلُون إلى إدراك هذه المعاني المحجوبة عن عامة الناس بتعليم الله لهم مباشرة.

وقد يشير هذا المصطلح إلى عدة فرق إسلامية، منها الإسماعيلية والقرامطة والخرمية، وقد تشير أيضًا إلى فرق غير إسلامية كالمزدكية، إلا أنه يطلق بشكل مخصوص على الفرقة الإسماعيلية.

(٥٩) لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله كتاب: بغية المرتاد في الرد على المتفلسفة والقرامطة والباطنية.

(٦٠) مثله حديث أبي واقد الليثي رضي الله عنه قال: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمَّا خَرَجَ إِلَى حُنَيْنٍ، مَرَّ بِشَجَرَةٍ لِلْمُشْرِكِينَ

فَهَذَا لَا يُحْكَمُ بِكُفْرِهِ بِجَحْدِ شَيْءٍ مِمَّا أُنْزِلَ عَلَى الرَّسُولِ، إِذَا لَمْ يَعْلَمْ أَنَّهُ أُنْزِلَ عَلَى الرَّسُولِ. وَمَقَالَاتُ الْجَهْمِيَّةِ هِيَ مِنْ هَذَا النَّوْعِ فَإِنَّهَا جَحْدٌ لِمَا هُوَ الرَّبُّ تَعَالَى عَلَيْهِ، وَلِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ.

وَتُغَلَّظُ مَقَالَاتُهُمْ مِنْ ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ:

أَحَدُهَا: أَنَّ النُّصُوصَ الْمُخَالِفَةَ لِقَوْلِهِمْ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْإِجْمَاعِ كَثِيرَةٌ جِدًّا مَشْهُورَةٌ، وَإِنَّمَا يَرُدُّونَهَا بِالتَّحْرِيفِ(٦١).

يُقَالُ لَهَا: ذَاتُ أَنْوَاطٍ، يُعَلِّقُونَ عَلَيْهَا أَسْلِحَتَهُمْ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ (سُبْحَانَ اللهِ! هَذَا كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَى ﴿اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَرْكَبُنَّ سُنَّةَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ) أخرجه الإمام أحمد (٥/٢١٨) والترمذي (٢١٨٠) واللفظ له، والنسائي في السنن الكبرى (١١١٨٥). حسَّن إسناده الألباني في تخريج كتاب السنة (٧٦).

فلم يترُكِ النبيُّ ﷺ البيانَ لهم وَيسكُتْ على قولِهم، بل بيَّن لهم وغلَّظ هذا الأمْرَ؛ سدًا للذريعة، لئلا يتساهل بأمثال هذه العبارة، ولم يَحكُمْ عليهم بالكفرِ؛ لعدم تَوفُّرِ شُروطِ التكفير؛ فقد كانوا حَديثِي عهدٍ بكفر، ويَجهلونَ المحظورَ في قولِهم.

(٦١) التحريف: لغة: التغيير، اصطلاحاً: تغيير النص لفظًا، أو معنى، وهو على ثلاثة أقسام:

- تحريف لفظي يتغير معه المعنى: كتحريف بعضهم قوله تعالى ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ إلى نصب الجلالة ليكون التكليم من موسى.
- تحريف لفظي لا يتغير معه المعنى: كفتح الدال من قوله تعالى ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ الغالب لا يقع إلا من جاهل، إذ ليس فيه غرض مقصود لفعله غالبًا.
- تحريف معنوي: وهو صرف اللفظ عن ظاهره بلا دليل، كتحريف معنى اليدين في قوله ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ إلى القوة والنعمة، ونحو ذلك. وهذا القسم يسميه القائلون به تأويلاً، ويسمون أنفسهم بأهل التأويل، لأجل أن يصبغوا هذا الكلام صبغة القبول، لأن التأويل لا تنفر منه النفوس ولا تكرهه.

وأهل السنة والجماعة يتبرؤون من طريقتين:



الثَّانِي: أَنَّ حَقِيقَةَ قَوْلِهِمْ تَعْطِيلُ الصَّانِعِ(٦٢)، وَإِنْ كَانَ مِنْهُمْ مَنْ لَا يَعْلَمُ أَنَّ قَوْلَهُمْ مُسْتَلْزِمٌ تَعْطِيلَ الصَّانِعِ، فَكَمَا أَنَّ أَصْلَ الْإِيمَانِ الْإِقْرَارُ بِاَللَّهِ فَأَصْلُ الْكُفْرِ الْإِنْكَارُ لِلَّهِ.

الثَّالِثُ: أَنَّهُمْ يُخَالِفُونَ مَا اتَّفَقَتْ عَلَيْهِ الْمِلَلُ كُلُّهَا وَأَهْلُ الْفِطَرِ السَّلِيمَةِ كُلِّهَا؛ لَكِنْ مَعَ هَذَا قَدْ يَخْفَى كَثِيرٌ مِنْ مَقَالَاتِهِمْ عَلَى كَثِيرٍ مِنْ أَهْلِ الْإِيمَانِ، حَتَّى يَظُنَّ أَنَّ الْحَقَّ مَعَهُمْ لِمَا يُورِدُونَهُ مِنْ الشُّبُهَاتِ(٦٣). وَيَكُونُ أُولَئِكَ الْمُؤْمِنُونَ مُؤْمِنِينَ بِاَللَّهِ وَرَسُولِهِ بَاطِنًا وَظَاهِرًا؛ وَإِنَّمَا الْتَبَسَ عَلَيْهِمْ وَاشْتَبَهَ هَذَا كَمَا الْتَبَسَ عَلَى غَيْرِهِمْ مِنْ أَصْنَافِ الْمُبْتَدِعَةِ، فَهَؤُلَاءِ لَيْسُوا كُفَّارًا قَطْعًا، بَلْ قَدْ يَكُونُ

الأولى: تحريف اللفظ بتعطيل معناه الحقيقي إلى معنى غير المراد.

الثانية: طريقة أهل التفويض، إثبات اللفظ من غير معرفة معناه.

فمذهب السلف هو التفويض في كيفية الصفات، مع إثبات معانيها التي تدلُّ عليها على حقيقتها ووضعها اللغوي.

(٦٢) قال ابن القيم رحمه الله في الجواب الكافي (ص:١٣٠): وأصل الشرك وقاعدته التي يرجع إليها، هو التعطيل، وهو ثلاثة أقسام:

- تعطيل المصنوع عن صانعه وخالقه.
- وتعطيل الصانع سبحانه عن كماله المقدس، بتعطيل أسمائه وصفاته وأفعاله.
- وتعطيل معاملته عما يجب على العبد من حقيقة التوحيد.

(٦٣) معنى الشبهات، مفردها شبهة، ويعود معناها في اللغة إلى: التشابه والتماثل والالتباس والاختلاط وحصول الإشكال والشك المسبب للتوقف، ومن ثَمَّ الافتتان. والفتنة هي من أعظم تجليات الاشتباه. قال الباقلاني في كتاب الانتصار للقرآن (٧٨١/٢): سُمِّيَتْ الشبهة المصَوّرة للباطلِ بصورةِ الحقِّ شبهة.أ.هـ

وهذا يعني أن الشبهة مشابهة الحق للباطل والباطل للحق من وجه إذا حُقِّقَ النظر فيه ذهب. وحاصلها: أنَّها حائل يحول دون الوصول إلى الحقِّ بسبب الغموض وعدم الوضوح، فالشبهة إحدى مصادر الفتنة الرئيسة في الدِّين والأخلاق.



مِنْهُمْ الْفَاسِقُ وَالْعَاصِي؛ وَقَدْ يَكُونُ مِنْهُمْ الْمُخْطِئُ الْمَغْفُورُ لَهُ؛ وَقَدْ يَكُونُ مَعَهُ مِنْ الْإِيمَانِ وَالتَّقْوَى مَا يَكُونُ مَعَهُ بِهِ مِنْ وِلَايَةِ اللَّهِ بِقَدْرِ إيمَانِهِ وَتَقْوَاهُ.

وَأَصْلُ قَوْلِ أَهْلِ السُّنَّةِ الَّذِي فَارَقُوا بِهِ الْخَوَارِجَ وَالْجَهْمِيَّةَ وَالْمُعْتَزِلَةَ وَالْمُرْجِئَةَ أَنَّ الْإِيمَانَ يَتَفَاضَلُ وَيَتَبَعَّضُ؛ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ (يَخْرُجُ مِنْ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ إيمَانٍ)[٦٤] وَحِينَئِذٍ فَتَتَفَاضَلُ وِلَايَةُ اللَّهِ وَتَتَبَعَّضُ بِحَسَبِ ذَلِكَ.

وَإِذَا عُرِفَ أَصْلُ الْبِدَعِ، فَأَصْلُ قَوْلِ الْخَوَارِجِ أَنَّهُمْ يُكَفِّرُونَ بِالذَّنْبِ، وَيَعْتَقِدُونَ ذَنْبًا مَا لَيْسَ بِذَنْبِ، وَيَرَوْنَ اتِّبَاعَ الْكِتَابِ دُونَ السُّنَّةِ الَّتِي تُخَالِفُ ظَاهِرَ الْكِتَابِ - وَإِنْ كَانَتْ مُتَوَاتِرَةً - وَيُكَفِّرُونَ مَنْ خَالَفَهُمْ وَيَسْتَحِلُّونَ مِنْهُ لِارْتِدَادِهِ عِنْدَهُمْ مَا لَا يَسْتَحِلُّونَهُ مِنْ الْكَافِرِ الْأَصْلِيِّ، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ (يَقْتُلُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ، وَيَدَعُونَ أَهْلَ الْأَوْثَانِ)[٦٥] وَلِهَذَا كَفَّرُوا عُثْمَانَ وَعَلِيًّا وَشِيعَتَهُمَا؛ وَكَفَّرُوا أَهْلَ صفين - الطَّائِفَتَيْنِ - فِي نَحْوِ ذَلِكَ مِنْ الْمَقَالَاتِ الْخَبِيثَةِ.

وَأَصْلُ قَوْلِ الرَّافِضَةِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَصَّ عَلَى عَلِيٍّ نَصًّا قَاطِعًا لِلْعُذْرِ؛ وَأَنَّهُ إمَامٌ مَعْصُومٌ[٦٦] وَمَنْ خَالَفَهُ كَفَرَ؛ وَأَنَّ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ كَتَمُوا النَّصَّ

---

(٦٤) برواية قريبًا أخرجه البخاري (٤٤) ومسلم (٣٢٥-١٩٣) من حديث أنس رضي الله عنه.

(٦٥) أخرجه البخاري (٣٣٤٤) ومسلم (١٠٦٤) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٦٦) يُطلق لقب الإمام المعصوم عند الرافضة على الأربعة عشر وهم: رسول الله محمد ﷺ، وابنته فاطمة الزهراء، والأئمة الاثنا عشر من نسل الإمام الأول علي بن أبي طالب وفاطمة. حيث يعتقد الرافضة بأنهم مخوَّلون من الله بنشر تعاليم الإسلام، لذلك عصمهم الله من الذنوب والمعاصي، صغائرها وكبائرها، فلا يمكن



وَكَفَرُوا بِالْإِمَامِ الْمَعْصُومِ؛ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ وَبَدَّلُوا الدِّينَ وَغَيَّرُوا الشَّرِيعَةَ وَظَلَمُوا وَاعْتَدَوْا؛ بَلْ كَفَرُوا إلَّا نَفَرًا قَلِيلًا: بِضْعَةَ عَشَر أَوْ أَكْثَرَ ثُمَّ يَقُولُونَ: إنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَنَحْوَهُمَا مَا زَالَا مُنَافِقَيْنِ. وَقَدْ يَقُولُونَ: بَلْ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا.

وَأَكْثَرُهُمْ يُكَفِّرُ مَنْ خَالَفَ قَوْلَهُمْ، وَيُسَمُّونَ أَنْفُسَهُمْ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ خَالَفَهُمْ كُفَّارًا، وَيَجْعَلُونَ مَدَائِنَ الْإِسْلَامِ الَّتِي لَا تَظْهَرُ فِيهَا أَقْوَالُهُمْ دَارَ رِدَّةٍ أَسْوَأَ حَالًا مِنْ مَدَائِنِ الْمُشْرِكِينَ وَالنَّصَارَى، وَلِهَذَا يُوَالُونَ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى وَالْمُشْرِكِينَ عَلَى بَعْضِ جُمْهُورِ الْمُسْلِمِينَ. وَعَلَى مُعَادَاتِهِمْ وَمُحَارَبَتِهِمْ، كَمَا عُرِفَ مِنْ مُوَالَاتِهِمْ الْكُفَّارَ الْمُشْرِكِينَ عَلَى جُمْهُورِ الْمُسْلِمِينَ؛ وَمِنْ مُوَالَاتِهِمْ الْإِفْرِنْجَ النَّصَارَى عَلَى جُمْهُورِ الْمُسْلِمِينَ؛ وَمِنْ مُوَالَاتِهِمْ الْيَهُودَ عَلَى جُمْهُورِ الْمُسْلِمِينَ.

وَمِنْهُمْ ظَهَرَتْ أُمَّهَاتُ الزَّنْدَقَةِ وَالنِّفَاقِ، كَزَنْدَقَةِ الْقَرَامِطَةِ الْبَاطِنِيَّةِ وَأَمْثَالِهِمْ، وَلَا رَيْبَ أَنَّهُمْ أَبْعَدُ طَوَائِفِ الْمُبْتَدِعَةِ عَنْ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَلِهَذَا كَانُوا هُمْ الْمَشْهُورِينَ عِنْدَ الْعَامَّةِ بِالْمُخَالَفَةِ لِلسُّنَّةِ، فَجُمْهُورُ الْعَامَّةِ لَا تَعْرِفُ ضِدَّ السُّنِّيِّ إلَّا الرَّافِضِيَّ، فَإِذَا قَالَ أَحَدُهُمْ: أَنَا سُنِّيٌّ فَإِنَّمَا مَعْنَاهُ لَسْتُ رَافِضِيًّا.

وَلَا رَيْبَ أَنَّهُمْ شَرٌّ مِنْ الْخَوَارِجِ، لَكِنَّ الْخَوَارِجَ كَانَ لَهُمْ فِي مَبْدَأِ الْإِسْلَامِ سَيْفٌ عَلَى أَهْلِ الْجَمَاعَةِ. وَمُوَالَاتُهُمْ الْكُفَّارَ أَعْظَمُ مِنْ سُيُوفِ الْخَوَارِجِ. فَإِنَّ الْقَرَامِطَةَ وَالإِسْمَاعِيلِيَّةَ(٦٧) وَنَحْوَهُمْ مِنْ أَهْلِ الْمُحَارَبَةِ لِأَهْلِ الْجَمَاعَةِ، وَهُمْ مُنْتَسِبُونَ

أن يرتكبوا شيئاً من ذلك، مع قدرتهم عليها.

(٦٧) الإسماعيلية فرقة باطنية، انتسبت إلى الإمام إسماعيل بن جعفر الصادق، ظاهرها التشيع لآل البيت، وحقيقتها هدم عقائد الإسلام، تشعبت فرقها وامتدت عبر الزمان حتى وقتنا الحاضر، وحقيقتها تخالف العقائد الإسلامية الصحيحة، وقد مالت إلى الغلوّ الشديد لدرجة أن الشيعة الاثني عشرية يكفّرون أعضاءَهَا.



إِلَيْهِمْ.

وَأَمَّا الْخَوَارِجُ فَهُمْ مَعْرُوفُونَ بِالصِّدْقِ؛ وَالرَّوَافِضُ مَعْرُوفُونَ بِالْكَذِبِ. وَالْخَوَارِجُ مَرَقُوا مِنْ الْإِسْلَامِ وَهَؤُلَاءِ نَابَذُوا الْإِسْلَامَ.

وَأَمَّا الْقَدَرِيَّةُ الْمَحْضَةُ فَهُمْ خَيْرٌ مِنْ هَؤُلَاءِ بِكَثِيرِ، وَأَقْرَبُ إِلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، لَكِنَّ الْمُعْتَزِلَةَ وَغَيْرَهُمْ مِنْ الْقَدَرِيَّةِ هُمْ جَهَمِيَّةٌ أَيْضًا، وَقَدْ يُكَفِّرُونَ مَنْ خَالَفَهُمْ وَيَسْتَحِلُّونَ دِمَاءَ الْمُسْلِمِينَ، فَيَقْرُبُونَ مِنْ أُولَئِكَ.

وَأَمَّا الْمُرْجِئَةُ فَلَيْسُوا مِنْ هَذِهِ الْبِدَعِ الْمُغَلَّظَةِ، بَلْ قَدْ دَخَلَ فِي قَوْلِهِمْ طَوَائِفُ مِنْ أَهْلِ الْفِقْهِ وَالْعِبَادَةِ؛ وَمَا كَانُوا يُعَدُّونَ إلَّا مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ؛ حَتَّى تَغَلَّظَ أَمْرُهُمْ بِمَا زَادُوهُ مِنْ الْأَقْوَالِ الْمُغَلَّظَةِ.

وَلَمَّا كَانَ قَدْ نُسِبَ إلَى الْإِرْجَاءِ وَالتَّفْضِيلِ قَوْمٌ مَشَاهِيرُ مُتَّبَعُونَ، تَكَلَّمَ أَئِمَّةُ السُّنَّةِ الْمَشَاهِيرُ فِي ذَمِّ الْمُرْجِئَةِ الْمُفَضِّلَةِ تَنْفِيرًا عَنْ مَقَالَتِهِمْ، كَقَوْلِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ: مَنْ قَدَّمَ عَلِيًّا عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَالشَّيْخَيْنِ فَقَدْ أَزْرَى بِالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ؛ وَمَا أَرَى يَصْعَدُ لَهُ إلَى اللَّهِ عَمَلٌ مَعَ ذَلِكَ. أَوْ نَحْوِ هَذَا الْقَوْلِ(٦٨). قَالَهُ لَمَّا نُسِبَ إلَى تَقْدِيمِ عَلَى بَعْضِ أَئِمَّةِ الْكُوفِيِّينَ. وَكَذَلِكَ قَوْلُ أَيُّوبَ السختياني: مَنْ قَدَّمَ عَلِيًّا عَلَى عُثْمَانَ فَقَدْ أَزْرَى بِالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ(٦٩). قَالَهُ لَمَّا بَلَغَهُ ذَلِكَ عَنْ بَعْضِ أَئِمَّةِ الْكُوفِيِّينَ. وَقَدْ رُوِيَ أَنَّهُ رَجَعَ عَنْ ذَلِكَ.

---

(٦٨) ذكره أبو بكر الخلال في كتاب السنة (٥٥٨). وأبو نعيم الأصبهاني في كتاب حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (٢٧/٧).

(٦٩) ذكره شمس الدين الذهبي في كتاب المنتقى من منهاج الاعتدال في نقض كلام أهل الرفض والاعتزال ص:٧٦.



وَكَذَلِكَ قَوْلُ الثَّوْرِيِّ وَمَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ وَغَيْرِهِمْ فِي ذَمِّ الْمُرْجِئَةِ لَمَّا نُسِبَ إِلَى الْإِرْجَاءِ بَعْضُ الْمَشْهُورِينَ.

وَكَلَامُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ فِي هَذَا الْبَابِ جَارٍ عَلَى كَلَامِ مَنْ تَقَدَّمَ مِنْ أَئِمَّةِ الْهُدَى، لَيْسَ لَهُ قَوْلٌ ابْتَدَعَهُ، وَلَكِنْ أَظْهَرَ السُّنَّةَ وَبَيَّنَهَا؛ وَذَبَّ عَنْهَا وَبَيَّنَ حَالَ مُخَالِفِيهَا وَجَاهَدَ عَلَيْهَا؛ وَصَبَرَ عَلَى الْأَذَى فِيهَا لَمَّا أُظْهِرَتْ الْأَهْوَاءُ وَالْبِدَعُ؛ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ﴾[٧٠] فَالصَّبْرُ وَالْيَقِينُ بِهِمَا تُنَالُ الْإِمَامَةُ فِي الدِّينِ[٧١]، فَلَمَّا قَامَ بِذَلِكَ قُرِنَتْ بِاسْمِهِ مِنْ الْإِمَامَةِ فِي السُّنَّةِ مَا شُهِرَ بِهِ، وَصَارَ مَتْبُوعًا لِمَنْ بَعْدَهُ كَمَا كَانَ تَابِعًا لِمَنْ قَبْلَهُ.

وَإِلَّا فَالسُّنَّةُ هِيَ مَا تَلَقَّاهُ الصَّحَابَةُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَلَقَّاهُ عَنْهُمْ التَّابِعُونَ ثُمَّ تَابِعُوهُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَإِنْ كَانَ بَعْضُ الْأَئِمَّةِ بِهَا أَعْلَمَ وَعَلَيْهَا أَصْبَرَ.

وَاَللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ وَأَحْكَمُ. وَاَللَّهُ أَعْلَمُ.

---

(٧٠) سورة السجدة، رقم الآية (٢٤).

(٧١) هذه العبارة (بِالصَّبْرِ وَالْيَقِينِ تُنَالُ الْإِمَامَةُ فِي الدِّينِ) منسوبة إلى شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - فالمطَّلع على كتبه وكتب تلاميذه يجد تلك القاعدة واردة فيها بكثرة تصل إلى حدِّ التواتر. واعتبرها البعض من القواعد الشرعية المهمة، التي يندرج تحتها الكثير من الأحكام المتعلقة بأئمة الدين؛ من حكَّام وأمراء، وعلماء، ودعاة، وغيرهم.